رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الحج والعمرة

توجيه نفقات حج النافلة لإغاثة المنكوبين؟هل يلزمه حج زوجته؟/الخميس)12-21-3202م(فتاوى علي الهواء مباشر

صلاح الصاوي

واحد بيقول انه حي حجت الفريضة زوجته لم تحج بعد فاراد الحج هذا العام قال له قائل بان الحج في حق زوجته ليس فريضة ولا يلزمه كزوج حج زوجته واضاف ايضا - 00:00:00

انه في الاحوال التي فيها الامة حاليا من الافضل توجيه الاموال بمصارف اخرى بدلا من دفعها لمن في ضرر المسلم فما تقولون فيها اولا الحج فريضة الله على المستطيع كما قال جل من قائل - 00:00:19

ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين اذا كانت الزوجة غير قادرة على الحج من مالها فان الحج لا يجب عليه - 00:00:41

اعانة زوجها لها شيء حسن جميل قربة الى الله يثاب عليها لكنه من قبيل حسن العشرة وليس من قبيل الواجبات المحدودة ليس من جنس النفقة الواجبة من قبيل البر والوفاء والنبل وحسن العبرة - 00:00:58

الشيخ الالباني رحمه الله سئل هذا السؤال قال لا يجب على الزوج دفع نفقات حج زوجته هذا بالنسبة للرجل المرأة كان عندها من المال ما يكفيها الحج وجب عليها الحج وان لم يكن - 00:01:20

لم يجب عليها مسل هذا المعنى اذا نقله الشيخ ريمزدان كتابه المفصل في احد كم المرأة يقول وليس من حقوق الزوجة على زوجها ان يتحمل نفقة حجها او يشاركها في هذه - 00:01:34

لكن انا عندي نقطة هناك ان كان مقصوده حقا انه يوفر ما ينفقه في حج النافلة ليتوجه به الى المأزومين تحت القصر في اكناف بيت المقدس فذلك قول وجيه وافلح ان صدى - 00:01:51

مش يحبسه عن الحج النافلة ويحبسه عن المأزومين ويكتنزه في بيته في نهاية المطاف فلا ادرك حج النافلة ولا ادرك اعانة المال افلح ان صب اما ان يقول ودي نقطة مهمة ختم بها حديث - 00:02:10

اما ان يقول انه يحجبه حتى لا تستفيد بلاد الحرمين بما تجنيه من مكاسب الحج والعمرة فهذا قول لا محدود وان افتى به بعض المفتين في الشمال الافريقي - 00:02:28